

## محضر الجلسة الثانية

(اليوم السادس)

من الدورة الاستثنائية للدورة العادية الثالثة لمجلس النواب الثامن عشر المنعقدة يوم الثلاثاء الواقع في 19/ ذي الحجة/1440 هجرية، الموافق 2019/8/20 ميلادية.

كتاب دولة رئيس مجلس الأعيان رقم (1538) تاريخ 2019/8/19 5 والمتضمن مشروع قانون معدل لقانون أصول المحاكمات المدنية لسنة 2019 (المعاد من مجلس الأعيان).

السيد خميس عطية: شكراً سعادة الرئيس.

الزميلات والزملاء الأكارم، أعتقد أننا معنيين بالبحث دائماً عن تحسين أوضاع القضاة من الناحية المادية، وهذا واجل علينا جميعاً، لذلك أنا مع تنظيم قضية المكافآت التي يحصل عليها القضاة من الجهة التي ينتدب إليها أو يكلف من المجلس القضائي للقيام بمهام قضائية، ولكن يجب أن يحصل على كامل المبلغ من هذه الجهة من خلال قيام الجهة بإرسال المبلغ إلى حساب خاص بالمجلس القضائي، ثم يصرف المجلس القضائي كامل المبلغ إلى القاضي.

لذلك اقتراحي هو (على الرغم مما ورد في أي تشريع آخر تحوّل المبالغ المالية المقررة للقضاة بموجب التشريعات الأخرى مقابل قيامهم بمهام قضائية لدى جهات أو هيئات رسمية إلى الحساب الخاص بالمجلس القضائي ويحصل القاضي على كامل المبلغ الذي حوّل من تلك الجهة نظيراً بقيامه بالمهام القضائية)، وأعتقد أن هذا أنسب للقضاة لأن نص الحكومة يتحدث عن نسبة معينة تُدفع للقاضي من المبلغ المرسل من الجهة، في حين أن اللجنة تركت الأمر إلى المجلس القضائي بوضع نظام لتحديد هذا المبلغ، أما اقتراحي فهو إعطاء القاضي كامل المبلغ، وشكراً سعادة الرئيس.